



نخيل نيوز - متابعة

أصدرت محكمة جنايات الكرخ، اليوم الثلاثاء، حكماً بالسجن لمدة ست سنوات بحق خمس نساء، بينهن أم باعت طفلها حديث الولادة بمبلغ ثلاثة ملايين دينار عراقي، وذلك استناداً إلى قانون مكافحة الاتجار بالبشر. وذكر مجلس القضاء الأعلى في بيان: انه "أصدرت محكمة جنايات الكرخ حكماً بالسجن لمدة ست سنوات بحق خمس مدانات، عن جريمة الاتجار بالبشر". وبحسب البيان، "أقدمت المدانة (الأم) على بيع طفلها حديث الولادة بالاشتراك مع أربع نساء، مقابل مبلغ قدره ثلاثة ملايين دينار عراقي".

وصدر الحكم بحقهن استناداً إلى "أحكام المادة 6 / أولاً وخامساً من قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 28 لسنة 2012، وبدلالة مواد الاشتراك 47 و48 و49، واستدلالاً بأحكام المادة 132 / 2 من قانون العقوبات".